

دليل الطالب(38) / تكملة باب الشركات - إبراهيم رفيق

إبراهيم رفيق الطويل

غراس العلم لدراسة العلوم الشرعية. يقدم شرح دليل الطالب لنيل المطالب. للامام مرعي الكرم الحنبلي. مع الشيخ ابراهيم رفيق الطويل بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله الذي علم بالقلم. علم الانسان ما لم يعلم - [00:00:00](#)

احمده سبحانه وتعالى حمد الذاكرين الشاكرين. واصلي واسلم على المبعوث رحمة للعالمين ومحجة للسالكين نبينا وحبينا وقره عيننا محمد صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا مباركا الى يوم الدين. حياكم الله احبائي الى مجلس جديد نعقد في مدارس كتاب دليل الطالب لنيل المطالب - [00:00:25](#)

مع الامام الايمن يوسف الكرمي رحمة الله تعالى عليه على مذهب السادة الحنابلة رضوان الله تعالى عليهم. في المحاضرة السابقة احبائي تحدثنا عن مفهوم الشركة بالشريعة الاسلامية وعرفنا ان الشركة تنقسم او تعريفها العام هو اجتماع في استحقاق او تصرف - [00:00:45](#)

الشركة عموما هي اجتماع اجتماع واختلاط اما في استحقاق وعرفنا ما صورة الاجتماع في الاستحقاقات واما اجتماع في تصرف والاجتماع في التصرف هي عقود الشركات المفهوم الذي نقرره هنا وعرفنا ان عقود الشركات اذا اه تنقسم الى خمسة انواع عند الحنابلة. شركة العناد شركة المضاربة شركة الوجوه شركة الاعمال - [00:01:03](#)

او التي تسمى الابدان طبعاً وشركة المفاوضة. شركة العنان والمضاربة والوجوه والاعمال والمفاوضة في المجلس السابق تكلمنا عن شركة العنان وعرفنا صورة هذه الشركة وثم بعد ذلك انتقلنا للمضاربة ايضاً - [00:01:28](#)

اه سريعاً نقول العنان ما هي احبابي الكرام؟ قلنا اكثر من شخص كل واحد منهم يقدم مالا وعملاً هذه شركة العنان عندنا مجموعة من الشركاء. من اثنين فاكتر كل طرف كل شريك سيقدم مالا وسيقدم عملاً - [00:01:46](#)

ومبناها على ان كل شخص يتصرف في ماله بحكم انه مالك له ويتصرف في مال غيره بالوكالة هذا مبناها ودائماً في كل شركة عليك ان تركز على مبناها على ماذا تقوم هذه الشركة. فشركة العنان تقوم على ان - [00:02:04](#)

اه كل طرف سيتصرف في ما له الذي وضعه في الشركة بحكم انه ما لك له اصلاً ويتصرف في اموال باقي الشركاء بحكم الوكالة عنهم اما في عقد المضاربة لا في عقد المضاربة احد الاطراف يقدم مالا والطرف الاخر يقدم عملاً فقط - [00:02:24](#)

طرف يقدم مالا فقط وطرف يقدم عملاً فقط فبالتالي مبنى شركة المضاربة على ان هناك شخص وكيل عن غيره مبناها الوكالة. لكن هل هي وكالة مجانية؟ كلا هو طين عنه مقابل نسبة من الربح متفق عليها. فمبنى اذا شركة المضاربة عقد وكالة لكنه ليس مجاني.

عقد وكالة - [00:02:46](#)

مقابل نسبة من الربح سيحصل عليها الوكيل. هذه فكرة شركات المضاربة اليوم باذن الله ننتقل الى باقي الشركات ونحاول ان نتمها اه قال الشيخ مرعي رحمة الله تعالى عليه فصل - [00:03:10](#)

الثالث يعني النوع الثالث من انواع الشركات. شركة الوجوه. شركة الوجوه ما هي شركة الوجوه قال وهي ان يشترك اثنان لا مال لهما. هذه كلمة لا مال لهما ضعوا تحتها خط لانها الاساس في فهم شركة الوجوه - [00:03:23](#)

ان يشترك اثنان لا مال لهما. اذا في هذه الشركة لا يوجد مال يقدمه الشركاء. طب ماذا يقدمون؟ قال ان يشترك اثنان لا مال لهما في ربح ما يشتركان من الناس في ذمهما - [00:03:42](#)

ويكون الملك والربح كما شرطاء والخسارة على قدر الملك. هي ستكون يعني بالنسبة للربح والخسارة هي مثلها مثل باقي الشركات.

الان شركة الوجوه احبابي ان يشترك اثنان فاكتر من دون ان يقدم اموالا وانما يشتركان فيما يشتريانه من الناس في الذمم -

00:04:01

انا ابراهيم وهناك شخص اسمه سعد اشتركنا انا واياه من دون ان نقدم مالا لم نضع درهما واحدا وانما قلت لسعد ما رأيك يا سعد ان نشترك انا واياك في اننا - 00:04:24

مشتري سلع من التجار في الذمة اي بالدين انا واياك يا سعد سنشتري سلع من التجار نذهب انا واياك للتجار ونشتري منهم سلع بالدين لانه ما معنا مال. فقراء نحن مثلا ما معنا مال - 00:04:38

فنشتري منهم سلع بماذا؟ بدين مؤجل ونذهب انا واياك نأخذ هذه السلع التي اشتريناها باثمان مؤجلة نذهب فنبيعها في السوق نبيعها في المحلات التفصيلية مثلا او محلات الجزء التي تبيع الاشياء بالجزئية كما يقولون. نبيعها - 00:04:55
وما سنحصد منها نقوم بتسديد التجار ما يريدون منا من الاثمان والارباح اقتسمها انا واياك على حسب ما يتم الاتفاق عليه فساعد وافق على ذلك. هذه اصبحت شركة هذه اصبحت ايش - 00:05:15

شركة انا وسعد ويمكن معنا طرف ثالث ورابع وخامس. المهم نذهب الى التجار فنشتري منهم سلع في الذمة يعني نشتري منهم سلع باثمان مؤجلة. ما معنى ندفع لكم الان - 00:05:31

ثم نأخذ هذه السلع التي اشتريناها انا وسعد فنبيعها عند محلات التفصيل نبيعها عند المحلات في الاسواق في المولات عند اي مكان يعني عبرة. المهم اننا نبيعها ونحصل اثمانها نقوم بسد التجار ما يطالبوننا به والارباح التي نتجت سنقوم بتوزيعها بيني وبين سعد على حسب - 00:05:47

اتفاق على حسب الاتفاق في نسبة الربح هذي اسمها شركة الوجوه. واضحة وشركة الوجوه احبابي لماذا سميت طيب شيخ شركة وجوه قالوا اه لان هؤلاء التجار الذين سذهب اليهم ونخبرهم اننا والله انا وسعد - 00:06:13

اه شركاء مع بعضنا شركة وجوه نريد ان نأخذ منكم بضاعة بثمان مؤجل. هؤلاء التجار الذين سيعطوننا سلع باثمان مؤجلة هم لم يعطونا هذه السلع في العادة الا اذا كنت انا وشريكي من اصحاب الوجوه - 00:06:34

يعني ان وجاهة ان وجاهة في الاسواق ان وجاهة ومعرفة بين التجار اه ان هؤلاء اه صادقون وان هؤلاء لو اعطيتهم باثمان مؤجلة سمعتهم طيبة انهم يسدون المبالغ التي عليهم. فهم باختصار يعني هكذا تصور الفقهاء. لكلمة الوجوه. قالوا الناس - 00:06:52
لا تعطي شخص او التجار لا تعطي شخص بضائع بكميات كبيرة مقابل اثمان مؤجلة الا اذا كان هذا الشخص صاحب وجه صاحب مكانة سمعته طيبة. فمن هنا قالوا اذا نسمي هذه الشركة شركة الوجوه - 00:07:15

لان هؤلاء لن يشتروا السلع بذممهم ولن يقبل احد ان يعطيهم سلع بكميات كبيرة في الذمة الا اذا كانت لهم وجاهة في المجتمع وسمعة طيبة ومعرفة عند الناس حينئذ نعم يمكن التجار ان يعطوهم سلع بكميات كبيرة مقابل اثمان مؤجلة. فهذه وجه المناسبة في التسمية - 00:07:33

اذا شركة الوجوه ان يشترك اثنان لا مال لهما لا يوجد مال اقدمه انا ويقدمه شريكي. لم نضع اموال والله انا اعمل فيها وهو يعمل فيها كمان اول حال في شركة العينة لا لا. نحن نشتري في الذمة - 00:07:55

تمام؟ ونشترك في ماذا؟ ونشترك في الربح الذي سينتج من هذه السلع التي سنبيعها. وهي ان نشترك اثنان لا مال لهما في ربح ما يشتريان من الناس في ذممهما ويكون - 00:08:09

الملك ركز ويكون الملك والربح كما شرط. اه الان اخواني الملك والربح. الان لما اذهب انا وسعد ونشتري سلع من التجار الان هذه السلع كم ملكي انا منها وكم ملك سعد منها؟ لانه احنا الان مثلا نفترض انا اشترينا - 00:08:23

اه عشرة طن قمح عشرة وام قمح عشرة اطنان من القمح الان نحن ساتفق انا وسعدت كم نسبتي من هذه الاطنان وكم نسبة سعد من هذه الاطنان؟ ذهب انا وشريكي سعد الى تجار فاشترينا عشرة اطنان من القمح - 00:08:47

فسيكون هناك اتفاق اكيد بيني وبين شريكي انه انا مثلا امتلك خمسة منها وانت تمتلك خمسة منها يا سعد. او ممكن نتفق على شيء

اخر. انه انا امتلك سبعة اطنان منها وانت تمتلك ثلاثة. يمكن - 00:09:08

انا امتلك تسعة اطنان وانت تمتلك طن. اذا الملك على حسب الاتفاق ملكي وملك شريكي من هذه السلع التي سنشتريها في الذمة كم املك انا منها وكم يملك هو منها هذا يكون على حسب ماذا - 00:09:23

باقي المسبق بيني وبينه اما مناصفة او انا لي الاكثر او هو له الاكثر فالملك على حسب الاتفاق. وكذلك الربح لما نقوم ببيع هذه السلع في الاسواق ونحصل اثمانا وربحا - 00:09:40

كم ساحصل انا من هذا الربح؟ كم نسبتي؟ وكم نسبة شريكي؟ هذا ايضا على حسب الاتفاق. لا يوجد شيء ملزم. اهم شيء انكم تتفقوا ممكن انا احصل نصف الربح ويمكن هو يحصل نصفه او انا احصل الربع وهو يحصل ثلاثة ارباع على حسب الاتفاق الربح الحمد لله الحنابلة - 00:09:54

عندهم يعني سعة في قضية الارباح. انتم لو نظرتهم في بعض المذاهب الاخرى لا بعض المذاهب الاخرى تلزم دائما ان يكون الربح على مقدار نسبة من الملك فاذا انت كنت تملك النصف تأخذ ربه اه نصف الربح. اذا انت كنت تملك الثلث فقط تأخذ ثلث الربح. ولا يجوز الاتفاق على غير ذلك عندهم. عند بعض المذاهب - 00:10:11

الحنابلة عندهم سعة في هذا الباب. يقولون الربح على ما يتفقان عليه. على ما يتفقان عليه. ولا يشترط ان يكون الربح على حسب الملك لا ما عندنا هذا الامر المهم اذا الملك والربح في هذه الشركة يكون على حسب الاتفاق المسبق. اما الخسارة - 00:10:32
اما الخسارة نعم فهي التي تكون على قدر رأس المال. وهذا في جميع الشركات التي ذكرناها. شركة العنان قلنا الخسارة لا تكون على حسب الاتفاق والله اتفق انا وشريكي انه اذا خسرت انت بتخسر النص وانا بخسر النصف او اذا خسرت انت بتخسر الثلث وانا بخسر الثلثين هذي ما في - 00:10:51

فيها اتفاق. الخسارة مضبوطة. الخسارة على حسب الملك الخسارة في كل الشركات على حسب ماذا؟ الملك ولا يجوز الاتفاق على غير ذلك. لذلك قالوا ويكون الملك هو الربح كما شرط على حسب الاتفاق والشرط واما - 00:11:09
الخسارة فتكون على قدر الملك وليس على حسب الاشتراط جميل وشركة الوجوه بناء على هذا المفهوم الذي اصلناه هي قالوا تقوم على ماذا تقوم على وكالة وعلى كفالة. هكذا قالوا. تقوم على الوكالة الكفالة. ويعني - 00:11:24
اظن ان الحنابلة لما قالوا هنا كفالة يعني هو قال الشيخ ابن عوض وغيرهم يقولون كفالة. الكفالة هنا اه بمعنى الضمان بانه اخواني اه كلمة الكفالة احيانا تستعمل وتطلق ويراد بها الضمان ايضا - 00:11:48

انتم الان عرفتم من خلال الكلام السابقة وفي الدروس السابقة ان هناك شيء اسمه عقد ضمان وهناك شيء اسمه عقد كفالة. اليس كذلك؟ ففرقنا بين الضمان والكفالة ان الضمان هو التزام اداء الحق المالي. واما الكفالة هي الالتزام باحضار - 00:12:06
طارق بدني من عليه حق مالي. لكن احيانا يتوسعون فيطلقون الكفالة ويقصدون بها كلا الصورتين احيانا تطلق الكفالة ويراد بها كلا الصورتين. الالتزام باداء حق ما لي والالتزام باحضار بدن من عليه حق ما لي. فهنا لما يقول - 00:12:21
الحنابلة ان مبنى شركة الوجوه على الوكالة والكفالة فهنا نقول الكفالة بمعناها العام الذي يشمل الضمان. الكفالة بمعناها العام الذي يشمل الضمان. فاذا مبنى شركة الوجوه تقوم على وجود وكالة - 00:12:41

وتقوم على وجود كفالة. طب وبن الوكالة يا شيخ؟ فلنفهم اين الوكالة؟ الوكالة في انني انا وشريكي حينما نشتري بضائع في الذمة سنقوم ببيعها في الاسواق. الم نتفق على ذلك؟ طب من الذي سيقوم ببيعها في الاسواق - 00:12:58
يمكن انا احد الشركاء اقوم ببيعها كلها ويمكن شريكي هو الذي يقوم ببيعها كلها والله عنده معرفة اكثر مني. ممكن انا ابيع ثلثها وهو يبيع ثلثين تمام؟ الان اخواني فكروا معي وانتبهوا حتى تفهموا الوكالة - 00:13:16

نحن الان اشترينا بضائع باثمان مؤجلة ممتاز واتفقت مع شريكي انني انا املك نصف هذه البضائع وهو يملك نصفها. ممتاز الان جاءت مرحلة بيعها في الاسواق حتى نربح منها. من الذي سيقوم ببيعها - 00:13:35
يمكن انا ابيعها وشريكي لا يبيع شيئا خالص بقول لشريك استريح انت انت رجل ما عندكش خبرة في السوق انا سابيع هذه البضائع

واجني لك الربح تمام فاقوم انا ببيع هذه البضائع في سوق التجزئة - [00:13:54](#)

انا فعليا لما بعت هذه البضائع انا بعت نصيبي منها ووكلي شريكي في ان ابيع نصيبه معي ووكلي في ان ابيع نصيبه معي. فانا الذي توليت بيع كل البضائع في ملكي منها بالاصالة. وفي ملك شريكي منها بالوكالة عنه. ممكن مثلا اه انا ابيع - [00:14:08](#)

فقط ثلثا وشريكي هو الذي يبيع الثلثين الان شريكي لما باع ثلثين منها هو باع آآ ملكه بالاصالة وباع ملكي من ذلك اي من الثلثين بالوكالة فباختصار لما تتم عملية بيع هذه السلع في الاسواق لنجني الارباح منها - [00:14:31](#)

انا عندي توكيل من صاحبي من صديقي انه نصيبي من هذه البضائع انت معك توكيل في ان تبيعه عني معك توكيل في ان تبيعه عني. وممكن اصلا ما يكون هناك اتفاق تفصيلي والله انت بتبيع النصف وانا ابيع النصف او انت بتبيع الثلثين وانا ابيع الثلثين. لا

ممكن نكون الامور على يعني - [00:14:53](#)

اعلى التقديرات يعني على يعني سارية بينهم بالارحية. انه مثلا اليوم انا خرجت اشتغل يلا بعت كمية. ثم هو اليوم الثاني هو الذي يشتغل في بيع كمية. من دون ان يكون اتفاق دقيق. والله - [00:15:13](#)

كم ستبيع انت وكم سأبيع انا؟ على التقديرات يعني على اقدار الله سبحانه وتعالى تمشي الامور بينهم. لكن باختصار لابد من وجود وكالة بينهم. يعني خلص كل شخص قد وكل صاحبه انك اذا قمت بالبيع فتستطيع ان تبيع نصيبي معك - [00:15:26](#)

تستطيع ان تبيع نصيبي معك وهذه وكالة بالتأكيد. فاذا هذه هي الوكالة واما الكفالة بمعناها العام فوجهها في شركة الوجوه هو ان التجار الذين اشترينا منهم البضائع في ذممنا حينما يأتون لمطالبتنا بالمال ها - [00:15:43](#)

حينما يأتوا لمطالبتنا بالاثمان المؤجلة هؤلاء التجار يستطيعون مطالبة اي شريك من هؤلاء الشركاء يطالبون اي شريك من هؤلاء الشركاء ممكن يأتون علي يقول اعطنا ثمن اه هذه البضائع التي اشتريتها مني. فانا كابراهيم ما بحق اللي اقول انا فقط اعطيكم ما

املكه منها. واه - [00:16:05](#)

آآ باقي الثمن تأخذونه من صاحبي او من شريكي لا يستطيع ذلك. ليه؟ لان الشركاء التجار سيقولون لي لا يا عمي انت شركاء فانت عليك جزء من الثمن ابتداء ثم انت كفيل عن صاحبك وضامن لصاحبك في الجزء الاخر من الثمن - [00:16:32](#)

هذه مبنى شركة الوجوه التجار يستطيعون مطالبة اي طرف من الاطراف يطالبون اي طرف من الاطراف بكامل الثمن بكامل الثمن صحيح البضائع موزعة بيني وبين شريكي انه انا امتلك نصفها وهو يمتلك نصفها. لكن لما يأتي التجار يطالبونا بثمانها هم لا يأتون

علي يقولون يلا - [00:16:55](#)

اعطنا نصف الثمن بما انك انت تملك النصف ثم يذهبون الى شريكي ويقولون يلا انت اعطنا النصفه انك تملك النصف. لأ التجار يستطيعون ان يطالبوني انا بكل الثمن ويستطيعون مطالبة الشريك بكل الثمن. طب كيف يطالبونه بكل الثمن؟ اه نقول لانه فكرة

شركة الوجوه ان - [00:17:18](#)

كل طرف هو كفيل عن الطرف الاخر فيما عليه من الثمن. كل طرف هو كفيل وضامن عند الطرف الاخر فيما عليه من من الثمن. فانا صحيح امتلك نصفها فعلي نصف الثمن - [00:17:39](#)

ولكن النصف الاخر انا كفير عن صاحبي فيه فالتجار يستطيعون ان يأتوا على ابراهيم وحده يقولون يلا اعطنا النصف الذي عليك وبما انك كفيل عن شريكك الاخر نطالبك اما انه شريكك يدفع او انت تدفع عنه - [00:17:53](#)

فهذا مبنى شركة الوجوه. ونحن ملزمان بذلك. بما اننا اتفقنا ندخل في شركة وجوه فنحن ملزمان بان يكون كل طرف يكفل الطرف الاخر في الثمن لذلك يقولون شركة الوجوه مبناها على وكالة زائد كفالة - [00:18:13](#)

وكالة زائد كفالة شركة المضاربة عبارة عن وكالة مقابل نسبة من الربح لانه مش وكالة مجانية. عنان عرفنا عبارة عن ماذا اتصرف في ملكي اصالة وفي ملك غيري وكالة انا الان في شركة الوجوه شركة الوجوه - [00:18:33](#)

تقوم فكرتها على وجود وكالة وكل شخص منا يستطيع كشركاء يستطيع ان يبيع هذه السلع في السوق يستطيع ان يبيع نصيبه منها اصالة مثل العنان. ويستطيع ان يبيع نصيب شريكه ايضا بالوكالة عنه. هاي فكرة الوكالة. في قضية - [00:19:08](#)

بيع السلع التي اشتريناها في السوق. واما الكفالة فهذه حينما يأتي التجار ليطلبونني ليطلبون او ليطلبوني. انا وشريكي بالاثمان عندما يأتي التجار ليطلبوني انا وشريكي بالاثمان فانا التجار يستطيعون ان يأتوا على ابراهيم يطلبونه بكل الثمن - [00:19:28](#) بنصيبه من الملك اصالة. وفي نصيب صاحبه باعتباره كفيل عنه. وكذلك تستطيعون الذهاب الى شريكي ويطلبونه بكل الثمن في نصيبه من الملك اصلته وفي آآ نصيبي انا منه سيكون باعتباره كفيلا عني. فهذا معنى انها تقوم على الوكالة والكفالة. طيب نذهب الى - [00:19:52](#)

النوع الرابع من انواع الشركات شركة الابدان والتي تسمى ايضا شركة الاعمال هذي شركة الاعمال تسمى شركة اعمال وشركة ابدان. ما مفهوم هذه الشركة قال وهي ان يشتركا فيما يملكان بابدانهما - [00:20:12](#) من المباح كالاحتشاش والاحتطاب والاصطياد. هذه الصورة الاولى منها. والصورة الثانية او يشتركا فيما يتقبلان في ذمهما من العمل وانهى الموضوع. اذا شركة الابدان عند الحنابلة لها صورتان لها صورتان. الصورة الاولى - [00:20:31](#) ام اشترك انا وشخص طب ركزوا كلمة ابدان لاحظوا انه سمي شركة ابدان او شركة اعمال لان الاشتراك هنا لن يكون فيه مال مبذول بل هناك عمل ساقدمه انا وعمل سيقدمه شريكي. لذلك تسميتها شركة اعمال بتوضح كل الامور وتكشفها - [00:20:53](#) شركة الاعمال او الابدان هناك عمل سيقدمه احد الشركاء وعمل سيقدمه الشريك الاخر. هذه فكرتها باختصار. طيب الان ما صورها لها صورتان. الصورة الاولى عند الحنابلة هو ان يشتركا اثنان فاكتر - [00:21:13](#)

فيما يملكان بابدانهما من المباح. المباح هنا يعني آآ الامور التي ليست ملك لاحد. ليس المباح اللي هو من الاحكام التكليفية الخمس لا لا المباحة مر معنا اكثر من مرة في كتاب المعاملات المراد بالمباح هو اه المتاح لكل احد ولا يختص احد بملكه - [00:21:30](#) هناك اشياء خلقها الله سبحانه وتعالى قال في البراري وفي الصحاري وفي الجبال ليست ملك لاحد التي لا تكون ملك لاحد هذه تسمى مباحات يستطيع اي شخص ان يذهب فيقطفها ويجنيها. فاذا حازها فاذا حازها عنده اصبحت ملكا له. مثل العشب - [00:21:50](#) الذي في الصحاري او التي في البراري المفتوحة هذا متاح لكل انسان ما في احد يقول هذا لي فاذا انا ذهبت الى جبل من الجبال الوعرة واخذت منه اعشاب جمعتها ثم حستها. فهنا اصبحت امتلكها بالحيازة - [00:22:13](#) قبل ان احوزها هي ملك يعني هي مفتوحة مباحة لكل احد اذا قمت حصاها وجمعها حستها ونقلتها الى بيتي اصبحت ملكا لي وكذلك مثلا الخشب خشب الاشجار في الغابات لو انا ذهبت الى غابة وبدأت اقطع الاشجار واخذ الخشب واحتطب به. نقول هذه الاشجار اشجار حرجية ليست ملك لاحد - [00:22:31](#)

فلو انني ذهبت واقتطعت اشجار واخذت حطبها وحست اصبحت املك هذا الحطب بعد حيازتي بعد ان حسته وذهبت به اصبحت ملكا لي. كذلك الصيد الغزلان الظباء اه الحمر الوحشية. هذه مباحة. يعني ليست ملك لاحد. كل انسان يذهب يصيد على ما يشاء - [00:22:56](#)

فاذا صدت شيء اصبحت نعم هذا المصيد ليه؟ لاني بمجرد انصت دخل في حيازتي وانا الذي استحق ان اكله وان ابيعه وان افعل فيه ما اشاء. فاذا ما هذه هي - [00:23:20](#)

مباحات المباحات اللي هي الاشياء التي خلقها الله سبحانه وتعالى وليست ابتداء هي ملك لاحد مباحة للجميع مباحة لجميع البشر وكيف يمكن ان تمتلكها بالحيازة؟ ان تحوزها وكل شيء حيازته على حسبه - [00:23:34](#) فالمهم الصورة الاولى من شركة الابدان ان اشترك ان اشترك انا ومجموعة من الناس بابداننا او فيما نمتلك بابداننا من المباحات من الحشيش والحطب والصيد وما شابه ذلك من المباحات - [00:23:51](#)

فمثلا اقول لسعد هو سعد هذا الذي سيكون رفيقنا اليوم. انا ابراهيم هناك شخص اسمه سعد. اقول له يا سعد ما رأيك ان نشترك انا واياك اه فيما نمتلك بابداننا من المباحات. طب قل لي ساعة طب ايش نعمل - [00:24:10](#) بقول له ممتاز. نذهب انا واياك للبرية ونبدأ نصيت من الصباح للمساء ثم في نهاية اليوم ما صدناه انا وانت نجمعه مع بعضنا ونذهب لنبيعه. مثلا نذهب نصيد الطيور في الجبال البرية - [00:24:25](#)

نصيب نصيب نصيب وعند المغرب تأتي نجتمع انا اضع ما صدته وانت تضع ما صدته ما قدر الله ولك ان تصيده ثم نذهب معا نبيع هذه الامور في سوق وما يكون من الربح نتفق عليه. انا مثلا لي نصف الربح وانت لك نصف الربح او انا الي ثلث وانت لك الثلثان. فيوافق سعد على ذلك فنذهب - [00:24:43](#)

وهذا كثير مما يحدث بين صيادي السمك بين صيادي السمك حتى الحياة تسير يعني في النهاية هذه ارزاق الصيد. فيشترك مجموعة من صيادي السمك يقولون نذهب صباحا الى البحر. ونبدأ الصيد - [00:25:04](#)

وعند المغرب نجتمع كل يضع ما اتى به من الصيد في هذا الوعاء ونذهب لنبيعه في الاسواق ويكون الربح على النصف وهذا شيء جيد في الحقيقة. لماذا؟ لانه يمكن يوم من الايام انا اوفق لصيد كمية كبيرة. وصاحبي لا يوفق لذلك - [00:25:18](#)

في ايام اخر بالعكس هو الذي يوفق للصيد وانا سبحان الله الامور لا تأتي معي بشكل جيد لا اصيد كثيرا. فتأتي شركة الابدان هنا لتساعد او ساعد الناس آآ بعضهم بعضا ليساعد الناس بعضهم بعضا. فيتفقون اذا على آآ ان يشتركا فيما يمتلكان بابدانهما. هذه هي

الصورة الاولى - [00:25:35](#)

ان يشتركا فيما يمتلكان بابدانهما اي باعمالهما من المباحات كالاحتشاش يعني نشترك انا واياك فيما نجنيه من من الحشيش او نشترك انا واياك في الحطب الذي سنقطعه او نشترك انا واياك في الصيد الذي نصيده. تمام؟ ويتفقان على نسبة من الارباح. وهذا فيه نوع

من التعاون - [00:25:57](#)

اليس كذلك اذا هذه الشركة الاولى النوع الاول من انواع شركات الابدان ان يشتركا فيما يمتلكان من المباحات النوع الثاني عند

الحنابلة ان ايش؟ طبعا هذا النوع الاول ترى فيه خلاف بين الحنفية لا يجوزون ذلك - [00:26:17](#)

لا يجوزون ان يشترك اثنان فيما يمتلكان من المباحات بابدانهما. الحنابلة يجوزون هذه الصورة طيب النوع الثاني من انواع شركة آآ

الابدان قال او يشتركا فيما يتقبلان في ذممهما من العمل - [00:26:34](#)

هذه صورة اخرى من صور شركة الابدان وهي خاصة باصحاب الحرف عادة. خاصة في العادة باصحاب الحرف يكون مثلا عندنا نجار ونجار اخر اتفقا في الصنعة او نجار وحداد اختلفا في الصنعة فلا يشترط اتفاق الصنعة. المهم عندنا اكثر من صناعي اما اتفقوا في

الصنعة نجار مع نجار او حداد مع نجار - [00:26:52](#)

اختلاف في الصنعة او نجار مع خياط لا حرج في ذلك عندنا باختصار مجموعة من اصحاب الحرف اشتركوا مع بعضهم في ماذا

اشتركوا فيما يتقبلان في ذممهما من العمل اشتركوا فيما يتقبلان في ذممهما من العمل. مثلا ابراهيم نجار. وسعد حداد - [00:27:17](#)

فانا ساتقبل اعمال من الناس تأتيني يأتيني شخص فص الخزانة يأتيني شخص فصل طاولة يأتيني شخص فصل الكراسي فاتقبل عمل في ذمتي يعني اعمال مطلوب مني ان اعملها ويأتي شخص او اشخاص للحداد يقول له شخص اريد باب حديد واحد يقول اريد

حماية للنوافذ شخص يقول له اريد كذا وكذا. فهو اذا ايضا شريكي سيتقبل - [00:27:40](#)

اعمال في ذمته انا نجار ساتقبل اعمال في النجارة وهو سيتقبل في ذمتي اعمال تتعلق بالحدادة. فاتي انا ابراهيم على سعد واقول

له يا سعد انا نجار وانت حداد والدنيا ارزاق - [00:28:03](#)

ما رأيك ان نشترك انا واياك في ماذا؟ في الربح الذي نجنيه من الاعمال التي نقوم بها فيقول لي سعد ما عندنا مشكلة يقول ما عندنا مشكلة ونقوم بالاتفاق طبعا على نسبة الربح. كما قلنا الربح دائما عند الحنابلة بالاتفاق. فنتفق على نسبة الربح. فنقول مثلا -

[00:28:16](#)

يعني كل شهر تأتي نوزع الارباح انت دائما لك النصف وانا الي النصف او انت لك ثلثان والله كونك انسان سمعتك طيبة والله يعني

اشغالك كثيرة وانا شغلتي يعني متواضعة والناس ما - [00:28:37](#)

بيعرفني كثير. فقال لك خلص ثلثاني وانا لي ثلث او ثلاثة ارباع وانا لي الربع على حسب ما يتفقان عليه المهم ندخل في شراكة في

الاعمال التي يتقبلها كل واحد منا - [00:28:51](#)

في ذمته في الاعمال التي يتقبلها كل واحد منا في ذمته. فانا تقبلت اعمال والله كم حصلت لي نهاية الشهر؟ حصلت لي في نهاية

الشهر الاعمال خمس تالاف دينار. يلا. الحداد تعال ايها الحداد. انت هاد الشهر عملت مجموعة من الاعمال. كم حصلت لك ربح؟ والله خمسطلعش الف - [00:29:04](#)

نضع الارباح امامنا الخمسطلعش مع الخمسة ونقوم بتوزيع هذه الارباح على حسب الاتفاق. اذا مناصفة او الثلثان مقابل ثلث على تم الاتفاق عليه. وهذا في الحقيقة ايضا فيه تعاون بين الناس. انك يعني في بعض الايام وفي بعض الشهور يكون عملي الحداد افضل من عمل النجار. سوقه ماشي والنجار - [00:29:23](#)

يكون هذا الموسم سوقه مش ماشي لكن في شهر اخر او مواسم اخرى يكون النجار هو الذي مشى سوقه احتاج الناس اليه. والحداد لا ركضت الاسواق عندهم. فحقيقة هذا النوع من الاشتراك - [00:29:43](#)

فيه نوع من التعاون والتضافر بين الناس ويحقق لهم يعني نوع من المصلحة والتكافل الاجتماعي الجيد المطلوب. فبالتالي اذا شركة اه الابدان لها صورتان شركة الابدان لها صورتان باختصار. ان اشترك انا وشخص فيما نتملكه بابداننا من المباحات - [00:29:55](#)

الاحتشاش والاحتراب والاصطياد نذهب الى البراري ونذهب نجتمع المباحات. ثم في اخر اليوم نضعها معا ونبيعها في السوق والربح يقسم على حسب الاتفاق. او ان نشترك فيما نتقبله في ذممنا من الاعمال. نشترك فيما نتقبله في ذممنا من الاعمال. طبعا آآ هناك -

[00:30:18](#)

تفاصيل كثيرة يا شيخ مرعي يعني قفز عنها لانه الكتاب لا يريد ان يوسع كثيرا. لكن بعضها مهم. هو بالنسبة للنوع الثاني فيما يتعلق فيما يشتركان اه فيه من هو صحيح ان نجار - [00:30:39](#)

اتقبل اعمال النجارة وصاحب حداد يتقبل اعمال الحدادة لكن بما انه عرف اننا واياه شركاء بما انه عرف اننا واياه شركاء فالذين يأتون الى ابراهيم يطلبون منه اعمال في النجارة - [00:30:52](#)

الان هؤلاء يستطيعون مطالبة ابراهيم بتسليمهم الاعمال وعرفوا ان محمد او سعد الحداد شريكي يستطيعون الذهاب الى سعد ومطالبة ايضا بالاعمال التي طلبوها من ابراهيم. ليه؟ لانه شركة الابدان نفس الشيء اخواني مبناها على - [00:31:13](#)

اللي هو الكفالة مبناها على ضمان وعلى الوكالة مبناها على الضمان وعلى الوكالة. كيف يا شيخ؟ اذا شركة الابدان يا شيخ زي شركة الوجوه ضمان اه ضمان اللي هو ثاني بمفهومها العام والوكالة نعم. ما وجه الضمان - [00:31:36](#)

وجه الضمان كما قلت لكم انه احد الشركاء اذا تقبل عملا في ذمته فان الذين يطالبونه الزباين يعني الزبائن الذين يطالبونه بتسليم العمل اليهم يستطيعون ان يطالبوه هو كونه هو الذي تقبل العمل ابتداء ويستطيعون ان يطالبوا شركاءه. حتى يا شيخ لو شركاؤه مش من اصحاب الحرفة حتى لو ان شركاؤه ليسوا - [00:31:56](#)

شو من اصحاب الحرفة؟ بما انكم رضيتم ان تكونوا شركاء مع بعضكم البعض. شركة ابدان بدكم تتحملوا النتائج فكل واحد منكم ضامن عن صاحبه امام الناس فالزبائن يستطيعون ان يذهبوا الى النجار ويقولون له - [00:32:24](#)

سلم لنا اعمالنا التي طلبناها منك فان الرجل ما طال او بدأ يهرب او بدأ يغيب عن المشغل يستطيع هؤلاء الزبائن ان يذهبوا الى شريكه سواء كان من نفس الصراع نجار اخر او من صنعة اخرى. فيقولون له تعال يا فلان الست انت شريك ابراهيم - [00:32:43](#)

نحن طلبنا من ابراهيم ان يسلمنا كذا وكذا من الاعمال وهو يتهرب لا يأتي للعمل. المشغل مغلق من اشهر. نريد منك انت بما انك انت شريكه. اذا انت في المفهوم الشرعي ضامن عنه. بدك تضمن شغله - [00:33:04](#)

نعم وهذا حقهم الشرعي للزبائن هذا مبنى شركة الابدان. بدك تدخل شركة الابدان بدك تحمل. لانه صحيح هناك نوع من التعاون بينك وبين الشركاء في تحصيل الارباح. لكن هناك ايضا في النهاية عليكم حقوق تلتزمون - [00:33:19](#)

هنا بها للناس فكل شخص هو ضامن عن شريكه في العمل مطالب بان يؤدي هذا العمل عنه. وان يسلمه لمن للزبائن. طب يا شيخ كيف بده يؤدي العمل عنه؟ هذا نجار وهذا حداد - [00:33:31](#)

اذا كانت العمل نجارة وذاك حداد فالحداد عليه ان يأتي بنجار يعني هو هو المفروض ان الحداد يذهب لشريكه يقول له الزبائن اتوا الي يطالبونني انت مفروض منك انك تسلم اعمالك لماذا تأخرت - [00:33:49](#)

وهنا ستحدث اكيد مشاكل لكن في النهاية في النهاية الحداد مطالب بان ياتي بنجار اخر يقوم بتسليم العمل للزبائن اذا شريكه هرب او رفض او حدث شيء من حوادث الحياة الدنيا. الحداد مطالب بان يسلم اعمال النجارة - [00:34:02](#)

زبائن كيف بده يدبر حاله؟ يهوي بشتغلها وبتعلم صنعة النجارة وبؤدي الى الزبائن. اه اما يأتي بشخص اخر يقوم مقام شريكه ويقوم بتسليم الاعمال. لكن بده يفهم هو انه ضامن عن شريكه الاعمال التي تقبلها في ذمته. كما ان شريكه ضامن عنه ايضا. فلو ان الاعمال طوب بها - [00:34:20](#)

حداد مثلا الحداد طول صناعة اه حماية للنوافذ ولم يقيم بوظيفته الزبائن يستطيعون الذهاب الى الحداد ابتداء ويطالبونه يلا سلمنا الحماية لماذا تتأخر؟ فاذا كان الحداد يتهرب او يغلق محله يأتون الى النجار - [00:34:43](#)

يقولون تعال ايها النجار الست شريكا له؟ والله قال بلى. قالوا اذا انت في الشريعة الاسلامية ضامن لصاحبك في الاعمال التي تقبلها. فعليك انت الان ان تسلمها لنا يا جماعة انا نجار لست حداد. انت رضيت شيئا ان تكون شريك له وعلمت الناس واصبح بينكم معرفة انك شريك له. تتحمل النتائج. انت تضمن الاعمال - [00:35:00](#)

التي اه التزم شريكك ان يعملها. فاذا شركة الوجوه او عفوا. شركة الابدان اذا فيها نوع من الضمان. كل شخص ضامنه عن صاحبه الاعمال التي يتقبلها. وفيها نوع من ماذا؟ من الوكالة ايضا - [00:35:20](#)

كيف يا شيخ الوكالة؟ الوكالة تكون لها عدة صور من صورها تحصيل الاجور تحصين الاجور او الاثمان. يعني لما انا نجار واعمل اعمال نجارة ساخذ ثمن مقابل هذه الاعمال. وشريكي حداد ويقوم باعمال الحدادة هو سياخذ ثمن مقابل هذه الاعمال. يستطيع كل واحد منهم - [00:35:38](#)

ان يتوكل عن صاحبه في قبض الاثمان والاجور يعني اليوم الحداد صنع مجموعة من الامور وسلمها للزبائن وهو يريد منهم الاثمان يستطيع هو بنفسه ان يأخذ هذه الاثمان تقبضها ويستطيع ان يوكلني لا حاجة حتى للتوكيل الصريح بمجرد ان بيني وبينه شركة اجداد استطيع انا ان اقبض هذه الاثمان عنه. يعني - [00:36:00](#)

افرض انه الزبائن اتوا ليسددوا الثمن ما وجدوا صاحبي في المشغل. وجدوني انا النجار بقربه. هل آآ يستطيعون اعطاء الثمن لي بحكم انني واياه شركاء شركة ابدان نعم فالزبائن يستطيعون دفع الثمن لي ويستطيعون دفع الثمن لشريكي. لانني انا وكيل عن شريكي في قبض الاثمان وفي المطالبة بالحقوق مثلا - [00:36:24](#)

لو صار خلاف بين شريكي وبين الزبائن وشريكي والله محق القضية احتاجت الى محاكمات ومرافعات ومنازعات استطيع ان اتوكل عن شريكي في المنازعة والمخاصمة عنه فشركة الابدان اذا فيها وكان ايضا. اتوكل عن شريكي في القيام بمجموعة من الامور من قبض الاثمان ومن المطالبات والمرافعات وتسليمات الى - [00:36:48](#)

غير ذلك من الاعمال التي يعني تقتضيها طبيعة الحياة المهنية فشركة الابدان مثلها مثل شركة الوجوه خلينا نقول تقوم على ان كل شخص وكيل عن صاحبه في الاعمال التي تقتضيها الحياة المهنية - [00:37:12](#)

فيها وكالة وكل شخص ضامن صاحبه للناس فيما يتقبله من اعمال. بدك تضمنه فيما يتقبل من اعمال. اذا هو لم يؤدها شريكك بده يفعلها بده يدبر حاله لا بد ان يسلم عنه. فبالتالي هنا يعني - [00:37:30](#)

وكالة وكفالة بالمعنى العام للكفالة الذي يعني يدخل فيه الضمان فلاحظوا اذا شركة العنان تقوم على ماذا؟ تقوم على وكالة مع تصرف في ملكك الشخصي. المضاربة وكالة زائد اه او هي وكالة مقابل نسبة من الربح. الوجوه عبارة عن وكالة زائد كفالة. الابدان عبارة عن وكالة زائد كفالة. وبدكم تفهموا - [00:37:47](#)

المبنى يعني هو تصورك للشركة يقوم على تصورك لمبناها. ما هو طبيعة الاشتراك الذي حصل فتصور المبنى اظنه يعني للاسف كثير من الطلاب لا يهتمون به فلا يقفون على حقائق هذه الشركات بالضبط. لا يقفون على حقائقها بالضبط. فانتبهوا على هذه الجزئية يا رعاكم الله. اذا شركة الابدان لها وجهان - [00:38:15](#)

او لها نوعان اما نشترك بابداننا فيما نمتلكه او نشترك في تملك ما نحصله بابداننا من المباحات او ان نشترك في ماذا في الاعمال التي

نتقبلها في الذمم يشتركان في الاعمال التي يتقبلانها في ذممهما ويكون توزيع الارباح في النهاية كما قلنا على حسب - 00:38:38

اتفاق توزيع الارباح يكون على حسب الاتفاق. النوع الاخير احبابي من انواع الشركات آآ شركة المفاوضة الشيخ مرعي رحمة الله تعالى عليه اقتصر على شكل من اشكال شركة المفاوضة وهي في الحقيقة لها شكلان عند السادة الحنابلة - 00:38:58

وتكلم عن الشكل الاول منها وشركة المفاوضة في الحقيقة خلاف فيها كبير بين الفقهاء فاكتر الفقهاء لا يصحها لان فيها سعة وسعى عالية جدا تسبب اه في كثير من الاحيان نوع من الغرر والجهالة. والحنفية هم اوسع الناس فيها - 00:39:17

ثم بعد ذلك الحنابلة رضوان الله تعالى عليهم. ما هي شركة المفاوضة؟ هو ذكر انه النوع الاول وانا ساذكر النوع الثاني ان شاء الله قال الشيخ المرئي رحمة الله عليه - 00:39:38

شركة المفاوضة وهي ان يفوض كل الى صاحبه. لاحظوا التفويض يعني ايه؟ عبارة اوسع لسة من عبارات التوكيل. التفويض المطلق ان يفوض كل الى صاحبه شراء وبيعا في الذمة ومضاربة وتوكيلا ومسافرة بالمال وارتها - 00:39:51

بعبارة اخرى النوع الاول من انواع شركة المفاوضة هو ان يشترك اثنان فاكتر بجميع انواع الشركات الاربعة السابقة اكتبوا عندكم ان يشترك اثنان فاكتر في جميع انواع الشركات السابقة. يعني ادخل انا وشريكي - 00:40:10

في شركة عنان ومضاربة واعمال ووجوه اقول انا وسعد شركاء في شركة عنان ومضاربة اعمال ووجوه فانا وسعد احضرنا اموالا. انا احضرت مال وسعد احضر مالا. وكل منا يعمل في مال شريكه. وهذه عنان - 00:40:31

واحضرت انا قسم من المال وسلمته لسعد وقلت له ضارب به مضاربة وانا وسعد ايضا نشترى من التجار في هممنا ونبيع. وكل واحد منا كفيل عن صاحبه بالنسبة للتجار شركة وجوه - 00:40:54

وانا وسعد نتقبل ايضا اعمال في ذممنا نجارة وما شابه ذلك. ونلتزم بادائها للزبائن وكل منا كفيل عن صاحبه فباختصار اكون انا وشريكي لم ندخل في صورة واحدة من صور الشركات - 00:41:12

العنان فقط او المضاربة فقط او الوجوه فقط او الاعمال. بل اتفقت انا واياه على ان ندخل في جميع انواع الشركات مع بعضها لذلك سميت مفاوضة صار في تفويض عام. انه انا واياك يا سعد - 00:41:31

سندخل ليس في نوع واحد من انواع الشركات. بل سنكون انا واياك شركاء في جميع انواع الشركات السابقة فانا ساحضر ماله وانت تحضر مال ويكون بيننا عنان. وهناك ايضا اموال ساسلمها لك وتقول انت مضارب عني واموال تسلمها لي واكون انا مضارب عنك. وسنشترى يعني - 00:41:47

سنقوم بالشراء في ذممنا ونبيع في الاسواق. شركة وجوه وسنتقبل اعمالنا واياك ونكون نحن واياك شركاء فيما ينتج منها. شركة ابدان. فاذا ابراهيم وسعد لما دخلوا في شراكة قالوا لا نريد ان نحشر نفسنا في نوع واحد من انواع الشركات الاربعة لا سنكون شركاء - 00:42:06

في كل انواع الشركات فهذه اصبحت تسمى شركة مفاوضة اذا اشترك اطراف في جميع انواع الشركات وليس في نوع واحد منها اصبحت هذه شركة واسعة ضخمة تسمى شركة المفاوضة. طبعاً هو ذكر لك - 00:42:26

لما قال ان يفوض كل الى صاحبه شراء وبيعا في الذمة مثلاً لان الشراء والبيع في الذمة ما هو هذه شركة الوجوه التي تكلمنا عنها ان يفوض كل الى صاحبه شراء وبيع في الذمة انه نشترى في ذممنا ونبيع في الاسواق - 00:42:43

قال ومضاربة شركة المضاربة. انا اعطيه مال يذهب يعمل به وهو يعطيني مال ويذهب اعمل به. وتوكيلا التوكيل يقصد به العنان انه كل شخص منا يعمل في نصيب صاحبه المالي بالوكالة عنه. فقصد بها العنان. قال والمسافرة بالمال والارتهان اللي هي الاعمال المالية عموماً - 00:42:59

الان سيبدأ يذكر امثلة لكن هي في الحقيقة لا يحتاج لذكر امثلة وانما لان الاصل ضبطها بالاعمال المالية عموماً لانه اذا كان هو مضارب لي مثلاً في المضاربة سيساهم بالماء معروف - 00:43:19

ويجوز هذا عند الحنابلة طبعاً انه هناك خلاف هل يجوز للمضارع ولا؟ الحنابلة ما عنا مشكلة. وكذلك سيقوم بالاعمال المالية التي

فيها توثيقات مثل الرهن وغيرها من الامور المالية - 00:43:31

لكن المهم يعني انت اختصر على نفسك وافهم الامر هكذا ان شركة المفاوضة ان النوع الاول منها ان يشترك اثنان فاكتر بجميع انواع الشركات السابقة فيكون بينهم اعمال ووجوه وتكون بينهم مضاربات وتكون بينهم عنان - 00:43:41

هذا هو هذه الصورة الاولى التي ذكرها الشيخ مرعي. هناك صورة ثانية من شركة المفاوضة وهي اعم من ذلك قالوا النوع الثاني من انواع شركة المفاوضة ان يشترك اثنان فاكتر - 00:44:00

فيما يثبت لهما وما يثبت عليهما. بكل ما تحمله هذه الكلمة من سعة الا اللهم ما سيأتي مع من الامور الناجرة فانه لا يجوز ادخالها.

ايش يعني هذا الكلام؟ انا ابراهيم اجي لسعد. اقول يا سعد ما رأيك ان اشترك انا واياك - 00:44:15

في هذه الحياة الدنيا في كل ما يثبت لي من اموال وفي كل ما سيلزمني من اموال. هم. في كل ما يثبت لي من اموال وفي كل ما

سيثبت علي من اموال وانت نفس الشيء - 00:44:34

اشاركك في كل ما يثبت لك من اموال وفي كل ما يثبت عليك من اموال. يعني الاموال التي ستحصلها وتثبت لك من ربح تجارات من

ربح اعمال من اي شيء من هذه الاموال التي ستأتي اليك - 00:44:49

فانا واياك نكون شركاء فيه وانت نفس الشيء فيما يأتييني من اموال في الحياة ويثبت لي نقول انا تكون انت شريكي فيه. وما يثبت

عليك من التزامات مالية وما يثبت عليه من التزامات مالية. ايضا تشاركني في رد - 00:45:06

وفي دفعها وفي سدادها فاشترك انا وسعد فيما يثبت لنا وما يثبت علينا ما يثبت لنا نتقاسمه وما يثبت علينا ايضا نتقاسمه في

سداده وفي دفعه وللآخرين فهذا شكل واسع جدا جدا من انواع الشركات. لذلك رفضه عامة الفقهاء انه قالوا هذا فيه غرر واسع. يعني

كلمة نشترك في - 00:45:22

كل ما يثبت لنا في هذه الحياة الدنيا من اموال وفي كل ما يثبت علينا ايضا من التزامات عامة الفقهاء قالوا هذا لا يصح لانها قالوا

عقد لم ياتي الشرع بمثله. والبعض قال حجم الغرر والجهاد في كبير ويصعب ضبطه في الحياة - 00:45:47

لكن الحنايل رحمة الله عليهم قبلوا يعني عدوه نوع من انواع يعني التعاون عدوه نوعا من انواع التعاون وهنا يعني اذكر لكم كلام

الشيخ مرعي راح الشيخ الفتوح في منتهى الايرادات - 00:46:05

ماذا يقول في هذا النوع الرابع من انواع شركة المفاوضة بسم الله يقول الشيخ آآ مرعي الشيخ الفتوح في منتهى الايرادات

الخامس شركة المفاوضة وهي قسمان. القسم الاول وهو طبعا هو سيذكر الصحيح منها. قال القسم الاول وهو الصحيح وهو ان

يفوض كل الى صاحبه شراء وبيعا في الذمة ومضاربة وتوكيلا ومسافرة بالمال وارتهاها - 00:46:20

نفس عبارة الشيخ مرعي لان الشيخ مرعي يأخذ عبارة الشيخ الفتوح في منتهى الايرادات يلخصها. فالشيخ الفتوح في منتهى

الايرادات قال بشركة المفاوض الصحيحة قال وهو تفويض كل الى صاحبه شراء وبيعا في الذمة ومضاربة وتوكيلا مسافرة بالمال

وارتهاها وضمان ما يرى من الاعمال - 00:46:52

انا كنت اتمنى الشيخ المراعي ذكر هذه الجزئية الاخيرة لانه ما ظلش غيرها. حتى يجلي لنا الشكل الاول من اشكال شركات المفاوضة

ان يشترك اثنان فاكتر في جميع انواع السابقة يدخلوا في شركة عنان ومضاربة ووجوه واعمال بعقد واحد. قالوا نشترك في جميع

انواع الشركات - 00:47:11

هذا هو ان الشكل الاول من اشكال شركة المفاوضة. الاشتراك في جميع انواع الشركات الرابع النوع الثاني قال او يشتركان في كل ما

يثبت لهما وعليهما قال ان لم يدخلوا كسبا نادرا او غرامة - 00:47:30

ان لم يدخلها كسبا نادرا او غرامة فالنوع الثاني من انواع شركة المفاوضة وان يشترك ابراهيم وسعد او الشركاء عموما في كل ما

يثبت لهما من اموال وفي كل ما يثبت عليهما من التزامات - 00:47:50

بشرط اه اذا النوع الثاني من انواع شركة المفاوضة حتى يصح عند الحنايلة له شرط ما هو؟ قال بشرط الا يدخل كسبا ناجرا. الان

هناك كسب يسمى الكسب النادر الكسب النادر لا يجوز ان ادخل فيه شراكة انا وصاحبي - 00:48:09

وكذلك آآ الغرامات الجنائية لا يجوز ان اكون شريك مع صاحبي في التزامها. والله صاحبي جنى على شخص ولزمته دية الغرامات الجنائية هذه لا اكون شريكا معك فيها. فاذا شركة المفاوضة - [00:48:28](#)

ادخل في شكلها الثاني تم ادخال الكسب النادر فيها وتم ادخال قروض الجنايات والديات فيها تصبح فاسدة. تصبح فاسدة. لذلك لما قال اه عن شركة المفاوض الفاسدة قال وتفسد او وهي فاسدة اذا ادخلا كسبا نادرا. مثل ايش الكسب النادر؟ قالوا مثلا اه كوجدان لقطة - [00:48:47](#)

او ركاز او ما يحصل من الميراث. يعني الميراث هذا ليس شيء اعتيادي دخل مستمر هناك اخواني كسب مستمر طبيعي وهناك كسب نادر. الكسب الطبيعي هو الذي يكون نتيجة اعمال الحياة. بغض النظر اي عمل تعمله - [00:49:12](#)

ويأتي اليك او يرد اليك مالا. هذا كسب طبيعي. الكسب النادر هذا لا تحصله في الحياة الا مرة مرتين ثلاث. كأن عرقل قدمك فتكتشف جرة ذهب او ان تتعرق قدمك فانت تجد لقطة او لقطة عشرة الاف دينار - [00:49:29](#)

هذه تسمى الكسب النادر. يعني الانسان في الحياة لمتى لا يصادفها الشخص احدنا يعني عاش ومات ولم يصادف لا جرة ولا ركاز ولا لقط والميراث هو ايضا شكل من اشكال الكسب واعتبره الحنابلة من الكسب النادر. لانه هو يتوقف على وفاة قريب - [00:49:48](#)

وكم قريب يعني سيتوفى لك في الحياة وتحصل منه ميراثا ربما تعيش وتموت ولا يموت لك احد. وفي المقابل يمكن احيانا يموت اكثر من شخص وتحصل منهم. لكن في النهاية هذا الكسب لا يسمى كسب مستمر مستدام. لانه متوقف على اقدار الله في ان يموت شخص وتكون انت احد الورثة - [00:50:07](#)

فهو يعتبر من الكسب النادر هنا. فالكسب النادر قالوا كأن يجد لقطة ويمتلكها كون صاحبها لم يظهر بعد مرور السنة او ركاز في الارض او جرة مدفونة او ميراث فهذه لا يجوز آآ ان - [00:50:27](#)

يدخلها في شركة المفاوضة. هذه لا يجوز اقحامها في شركة المفاوضة طيب اه او اذا ادخل فيها قال ما يلزم احدهم احدهما من ضمان الغصب او اروش الجنايات اذا كان احدهم اخواني اه مثلا عليه ضمان شيء غصبه - [00:50:43](#)

شريكة لا يلزمه ان يدخل معه بل لا يجوز ان يدخل هذا في شركة المفاوضة. او كما قلت احد جنى منهم على اناس. وعليه اصبح تعويض مقابل هذه الجناية. ايضا الجنايات لا يجوز ان آآ تدخل في شركات المفاوضة. طب لماذا هذه الكسب النادر ووروش -

[00:51:05](#)

بنايات لا يجوز ان تدخل في شركة المفاوضة. يقول الشيخ آآ منصور الباهوتي في تعليقه على ذلك. قال اه لانه عقد لم يرد بمثله ولان الغرر هنا يتسع كثيرا الغرر والجهالة - [00:51:25](#)

تتسع كثيرا. الان لما اقول لشريكي اشترك انا واياك فيما يثبت لنا وما يثبت علينا خلص هذا يكون عند الحنابلة في الامور الاعتيادية ما يثبت لنا اي من الامور الاعتيادية - [00:51:41](#)

من ما اعمل به في الحياة واكسبه. وفيما انت تعمله في الحياة وتكسبه. تمام؟ الامور الاعتيادية الدخل المستمر وما يثبت علينا ايضا من الامور الاعتيادية كان يكون هناك مثلا ثمن مؤجل كان يكون هناك شكل من اشكال القروض كأن يكون هناك - [00:51:58](#)

التزام مالي متعاهد بين الناس ان يحدث بينهم التزامات مالية فيه. فمثل هذه الامور نعم تتقبل الشراكة بيني وبينه. اما الامور مثل لقطا مثل ميراث هادي فيما يثبت لنا او الامور التي تتعلق بما يثبت علينا من تعويض الجنايات والديات وما شابه ذلك. لأ هنا اصبحنا نتكلم عن امور - [00:52:17](#)

خارج النطاق المعتاد. فمثل هذه الامور لم لم ترد الشريعة ان الناس يصح الاشتراك بينهم ان يعقدوا عقد شراكة بينهم على مثل هذه امور النادرة فيما لهم وفيما عليهم. وحجم الجهالة والغرر فيها كبير. خاصة في قضايا الميراث خاصة في قضايا اروش الجنايات. وانه كل ما بدك تعمل مش - [00:52:41](#)

مشكلة وتصبح عليك دية وسادخل معك فيها والله هذه ورطة وسيحدث خصام ونزاعات يعني الشركة لن تستمر بهذا المفهوم. فالحنابلة قالوا وان فزنا الاشتراك شركة مفاوضة بصورتها الثانية ان نشترك في كل ما يثبت لنا وعلينا الا انه يجب ان لا ندخل فيها

الكسب النادر بصورة وكذلك لا ندخل فيها - 00:53:01

اه غرام الجنايات. غرامة الجنايات وما شابهها مثل ضمان الغصب وقال بعد ذلك الشيخ الفتوحي ولكل في شركة المفاوضة ما

يستفيده وربح ماله واجرة عمله. هذا اذا كان اذا كانت فاسدة - 00:53:26

بضمان ما غصبه او جناه او ضمنه عن الغير. هو يتكلم هنا عن شركة المفاوضة الفاسدة. عموما انا فقط اردت ان اوضح لكم ماذا يذكر

الحنابلة في مطولاتهم في قضية شركة المفاوضة - 00:53:43

اذا شركة المفاوضة لها صورتان. الصورة الاولى من صورها اخواني الكرام ان يشترك اثنان فاكتر في جميع انواع الشركات السابقة. قالوا نشترك مع بعضنا عنان ومضاربة ووجوه وابدان هذا نوع. والنوع الثاني كأنه اعم من ذلك. ها انت راح تقول لي ايش الفرق بين

النوع الاول والنوع الثاني؟ النوع الاول من انواع شركة المفاوضة هم انهم يتفقوا - 00:53:53

قوة على الاشتراك بانواع الشركات السابقة الرابع النوع الثاني لاوسع ان يشترك في كل ما يثبت لنا وما يثبت علينا ان يشترك في كل

ما يثبت لنا وما يثبت علينا - 00:54:16

بشرط الا ندخل فيه الكسب النادر ولا ندخل فيه الغرامات الجنائية بشرط الا ندخل فيه الكسب النادر ولا ندخل فيه الغرامات الجنائية

فهذه صورة وهذه صورة صورة الثانية اوسع. انما هو ملاحظ من الصورة الاولى لانها يعني لا تتعلق فقط بشركات العنان والوجوه بل

هي اوسع من ذلك ما يأتي - 00:54:32

لكل شخص باي طريق من الطرق الشرعية سنشترك فيه مع صديقي. وما يثبت علي باي طرق من الطرق. المهم غير النادرة سيثبت

علي وعلى شريكي. فلذلك جعلوها ايضا صورة منصور شركة المفاوضة. اذا شركة المفاوضة هي اوسع انواع الشركات كما لاحظنا

وهي ختام الشركات. وهكذا نكون تكلمنا عن الانواع الخمسة - 00:54:54

العقود شركة عنان شركة مضاربة شركة اه وجوه شركة ابدان وشركة المفاوضة. الان ختم الشيخ مرعي بذكر بعض هذه المسائل آا انا

كنت اتمنى ان الشيخ مرعي لم يذكرها هنا. هي تتعلق بشركة المضاربة. حتى الشيخ الفتوحي في منتهى الايرادات ذكرها في شركة

المضاربة. يعني - 00:55:15

لم يذكرها في شركة المفاوضة. لكن لا اعرف لماذا الشيخ مرعي ذكرها في ختام هذا الباب. الاصل ان تذكر في شركة المضاربة لان لها

علاقة بها. ما هي الاحكام. اكتبوا مسائل فقهية لها علاقة بالمضاربة - 00:55:35

قال الشيخ ويصح دفع دابة او عبد لمن يعمل به بجزء من اجرته لمن يعمل به في جزء من اجرته هذه مسألة اليوم هذه مسألة

موجودة في حياتنا العملية لكنها تطبق في بلادنا بصورة اخرى - 00:55:49

لو انا عندي دابة سيارة هل يجوز ان ادفع هذه السيارة؟ ها لاحظوا هذه مضاربة انا عندي سيارة وشخص يريد ان يعمل عليها. فانا

اعطيه السيارة وهو يعمل عليها. وفي نهاية اليوم ما يحصده ها ما يحصده من الاجرة - 00:56:05

اقسمه بيني وبينه على حسب الاتفاق. انت الك نصف الاجرة التي تحصلها يوميا وانا لي نصفها. او انت لك ربعها وانا ابي ثلاثة ارباعها

فهل هذا جائز؟ هذا جائز هذا جائز ان ادفع دابة سيارة في وقتنا المعاصر لشخص يعمل عليها - 00:56:25

وما سينتج في نهاية اليوم من اجرة. والان سيعمل عليها وياخذ اجرة من الزبائن ما سيحصده في اخر اليوم يأتي يتقاسمه مع

صاحب السيارة. فهذا شكل من اشكال المضاربة لكن الذي يعرض في بلادنا اليوم ليس هذه صورته - 00:56:45

الذي يحدث في بلادنا انه صاحب السيارة يدفع سيارته لعامل يعمل عليها ويطالبه بمبلغ محدد يوميا. يعني في بلادنا عادة اه صاحب

السيارة يقول للعامل انا اخذ منك يوميا عشرين دينار - 00:57:01

وانت اذهب اشتغل وحصل ما تشاء هذه في الحقيقة ليست مضاربة. الذي يحدث في بلادنا هذه اجارة انه صاحب السيارة يؤجر

سيارته للعامل بعشرين دينار يوميا والعامل يدبر نفسه بهذه السيارة يفعل فيها يعني يأتي بما شاء من الارزاق - 00:57:20

ليس لهن لا يوجد هناك علاقة لصاحب رأس المال بحجم الرزق الذي يحصله العامل. صاحب رأس المال اللي هو صاحب السيارة يقول

اريد يومية عشرين دينار فاذا في هذا اليوم لم تشتغل ستدفع الاجرة. واذا اشتغلت بمئة دينار ستدفع الاجرة لعشرين دينار. فما

يحدث في بلادنا احبابي انتبهوا حتى لا تخلطوا بين - 00:57:40

هذه الصورة. الذي يحدث اجارة صاحب السيارة يؤجر سيارته يوميا بمبلغ عشرين دينار. اما الصورة التي يتكلم عنها الحنابلة مختلفة لانه هذه شركة. وفي الشركة لا يجوز لصاحب رأس المال ان يحدد لنفسه مبلغا محددا والله يقول انا انا واياك شركاء مضاربة اقدم سيارة وانت تعمل عليها ويوميا - 00:58:02

ان تعطيني خمسين دينارا؟ لأ هذه مضاربة باطلة انه عرفنا في انواع الشركات الربح يكون نسبة نسبة من الناتج فقط ولا يجوز تحديد مبلغ محدد. لانه يمكن هذا لو انه مثلا فرضا دخلنا شركة مضاربة - 00:58:25

وانا حددت مبلغ قلت انا ربحي اريد مئة دينار يوميا طب يمكن العامل كما قلت لكم من الصباح للمساء يعمل فيحصل مئة دينار الان هذه المئة ستذهب لرب المال لانه هو اشترط مبلغ محدد مئة دينار والعامل المسكين لم يحصل شيء. وهذا ضرر علي. انه يقول لك انا اشتغلت من الصباح الى المساء وكل ما انتجته ذهب - 00:58:43

رب المال كونه هو والله ربحه مبلغ محدد فالشريعة نهت عن هذا. حتى لا نأكل او لا يأكل بعضنا بعضا. بل تقدر نسبة تقول لي نصف ما ينتج الان اذا ما نتج شيء ما الي شيء - 00:59:05

اذا نتي الشيء الى نصفه بغض النظر نتج عشر دنانير لنصف العشرة نتجت مائة دينار اللي نصف المائة. اما اني اشترط مبلغ محدد فهذا فيه ضرر هذا فيه ضرر واضاعة للحقوق. فلذلك قال ويصح دفع دابة او عبد زمانه كان فيه عبيد قال لمن يعمل به. لمن يعمل - 00:59:18

بالدابة لمن يعمل بالعبد ويكون ذلك مقابل جزء من الاجرة الناتجة في نهاية اليوم كم حصلت اجرة؟ والله مئة دينار. طيب زي ما اتفقنا انا الي النصف وانت لك النصف. هذا جائز. قال ومثله خياطة ثوب ونسج غزل وحصاد - 00:59:38

ورضاع قن واستيفاء مال آآ بجزء مشاع منه الصورة الثانية قال ومثله خياطة ثوب ونسج غزل. انا عندي قماش او ثياب ادفعها للخياط واقول يا خياط خط هذا القماش طيب وما اجرتك؟ اه قال اجرتك ان يصبح هذا الثوب الذي ستخيطة - 00:59:54

بيني وبينك مناصفة او لي ثلثه وانت لك الثلثان. فانا هنا لاحظوا دفعت مالا او ما هو في حكم المال ما هو دفعت ثوبا؟ دفعت ثوبا طبعا الان اخواني بسم الله - 01:00:24

الان الان اخواني سينتقد الشيخ مرعي رحمة الله تعالى عليه لمجموعة من المسائل ختم بها هذا الفصل. طبعا هذه المسائل التي ذكرها عادة الحنابلة يذكرونها في باب المضاربة في عقد المضاربة. هي في الحقيقة - 01:00:46

ليست مضاربة. هي في الحقيقة ليست مضاربة لان شروط المضاربة لا تنطبق عليها. لكنها شبيهة بالمضارب شبيهة بالمضاربة وصحيحة شرعا. فلذلك الشيخ مثلا الفتوح في منتهى الايرادات ذكرها في باب المضاربة - 01:01:12

عند حديثي عن شركة المضاربة لم يذكرها في الختام. لكن هذا اختيار الشيخ مرعي رحمة الله عليه واقول لعل الشيخ مرعي لعل الشيخ مرعي اه اختار تأخيرها الى اخر الفصل آآ حتى تعرف ان هذه الصور التي سيذكرها ليست من المضاربة الشرعية - 01:01:31

وان كان ظاهرها وشكلها مضاربة لكنها ليست من المضاربة الشرعية يعني من شركة المضاربة هي صحيحة لكن ليس لا تسمى مضاربة بمعنى المضاربة. الاختلال شرط من شروط المضاربة فيها اه ثم ختم الشيخ مرعي رحمة الله تعالى عليه اخواني هذا الفصل بمجموعة من المسائل هذه المسائل عادة الحنابلة يذكرونها اه مع شركة المضاربة اي حينما - 01:01:48

يتحدثون عن شركة المضاربة يذكرون هذه المسائل معها وان كانت هذه المسائل ليست مضاربة بالمفهوم الشرعي الان هناك مجموعة من المسائل سيذكرها الشيخ مرعي. هذه المسائل لها شبه بالمضاربة لها شبه بالمضاربة وهي صحيحة شرعا. هي صحيحة شرعا ولها شبه بالمضاربة. فعادة تذكر ما كنت مع باب المضاربة. ولا تذكر هنا في ختام - 01:02:17

كركات. لكن لعل الشيخ مرعي رحمة الله عليه فصلها وذكرها في اخر الباب حتى يقول لك انتبه هذه المسائل ليست من شركة المضاربة. هذه شبيهة بالمضاربة لكنها ليست منها. وسنعرف ان شاء الله لماذا لا تعد مضاربة وان كانت صحيحة شرعا؟ انظروا ماذا قال - 01:02:45

قالوا ويصح دفع دابة او عبد لمن يعمل به بجزء من اجرتة ما هي صورة هذه المسألة؟ انا عندي سيارة لاحظوا انا عندي سيارة دابة اعطيها لعامل يعمل بها وقلت له في نهاية اليوم الاجرة التي ستحصلها تكون بيني وبينك مناصفة. او لك الثلثان ولي الثلث او لك ثلاثة ارباع ولي الربع. هل هذا جائز؟ نعم هذا جائز - [01:03:05](#)

شخص قدم سيارته وشخص اخر سيقدم العمل طب يا شيخ لماذا هذه ليست مضاربة؟ هي مضاربة. شخص قدم مالا. اه انتبه. الشرط الاول من شروط شركة المضاربة ان يكون المال الذي قدم - [01:03:30](#)

اقدام مضروبا وهنا ما قدمه صاحب رأس المال ليس نقدا. وقدم سيارة وهذه السيارة سيعمل عليها عامل وتنتج اجرة. والاجرة هي التي سيقتسمانها. فبالتالي انتم ملاحظين انه فيها شبه بالمضاربة. في انه الشخص قد - [01:03:46](#)

مالا وشخص يقدم عمل لكنها ليست مضاربة بالمفهوم الفقهي لان المضاربة شرطها الاساسي ان يكون المال المقدم نقود وهنا المال سيارة فلا تعد مضاربة وان كانت شبيهة بفكرتها اذا انا قدمت سيارة والعامل سيعمل عليها والربح والاجرة التي سيجمعها العامل في اخر اليوم سنتقاسمها انا واياه على حسب المتفق. هذا جائز - [01:04:04](#)

هذا جائز لا حرج فيه تمام. طبعا الذي يحدث في بلادنا في الاردن ليس من هذا النوع احبابي. بعض قد يظن انه ما يحدث اليوم اه من ضمان السيارات الاجرة من هذا النوع. لأ الذي يحدث اليوم اخواني - [01:04:31](#)

اه انه صاحب السيارة صاحب سيارة الاجرة المالك لها يعطي سيارته للعامل باجرة يومية. عشرين دينار هو يقول للعامل انا اريد يوميا عشرين دينار انت عملت عليها لم تعمل عليها حصلت اجرة الف دينار حصلت دينار واحد لا علاقة لي - [01:04:43](#)

انا كصاحب السيارة اؤجرك السيارة يوميا بعشرين دينار وانت اعمل عليها ما شئت هذا الذي يحدث في بلادنا من ضمان السيارات ما يسمى تضمين سيارات الاجرة صاحب السيارة يؤجر سيارته للعامل - [01:05:06](#)

بمبلغ محدد والعامل يأخذ هذه السير ويعمل عليها كما يشاء وعليه في نهاية اليوم سواء عملوا او لم يعمل ان يعطي العشرين دينار لصاحب السيارة. فهذه اجارة من عقود الايجارات - [01:05:21](#)

واما الصورة التي يتكلم عنها الشيخ مرعي تختلف هذه الصورة انه انا اعطيه السيارة وهو يعمل عليها ما سينتج في نهاية اليوم نتقاسمه اذا نتج مائة دينار سنتقاسمها على حسب الاتفاق - [01:05:34](#)

واذا نتج دينار واحد سنتقاسم على حسب الاتفاق وليس لصاحب السيارة الا نسبة من الناتج. ليس لصاحب السيارة الا نسبة من الناتج على حسب هذه النسبة المتفق عليها. فانتبهوا حتى لا تخطوا بين المسألتين - [01:05:47](#)

اذا ويصح دفع دابة او عبد لمن يعمل به بجزء من الاجرة فهنا يتقاسمان هذه الاجرة بجزء يتم الاتفاق عليه مسبق المناصفة اثلاثا ارباعا. طيب مسألة اخرى قال ومثله خياطة ثوب ونسج غزل وحصاد زرع ورضاع قن واستيفاء مال بجزء مشاع منه - [01:06:03](#)

جيد لاحظوا هذه المسألة الاخرى احيانا اخواني انا يكون عندي قماش يكون عندي قماش او يكون عندي حرير او اه زرع ممتاز عندي مال لكنه ليس نقود لا عندي مال اما من القماش او غزل او حرير او مزروعات. فاتي مثلا خيلنا تأتي بسورة القماش - [01:06:25](#)

تين الخياط اقول ايها الخياط انا عندي قماش وانت رجل تعمل ما رأيك اعطيك هذا القماش؟ وانت تخيطه ويكون لك ثلث هذا الثوب الناتج او نصف هذا الثوب الناتج اها ركزوا انا ما اعطيته اجرة - [01:06:50](#)

خط هذا الثوب لي او هذا القماش لي وخذ خمسين دينار لا لا هنا ما سيحصله الخياط ما سيحصده هو انه يدخل معي شريك في هذا الثوب الذي تم خياطته. فاقول له يكون لي نصف الثوب - [01:07:09](#)

ترك نصف الثوب او لي ثلثان منه وانت لك ثلث. قال نسبة مشاعة من نسبة مشاعة من هذا الثوب او مثلا حرير واذهب به الى من يغزله فاقول يا فلان انا عندي حرير او عندي قطن او عندي صوف - [01:07:23](#)

ممتاز وانت ما شاء الله تعمل ها انا مني مال وانت منك العمل تعمل وتغزل وما ستحصله يا صاحبي هو انه الثوب الذي ستنسجه او تغزله او السجادة التي ستقوم بنسجها يكون لك نصفها - [01:07:40](#)

نصفها او لك ربعها ولي ربعها او هي مش هينفع لك اربعة مليون وين راح ربعهن؟ يعني لي عفوا ثلاثة ارباعها ولك ربعها او لي الثلثان

ولك الثلث تقبل؟ قال والله قبلت - [01:07:57](#)

فالان هو قام بغزل هذه السجادة اصبح هو يملك من هذه السجادة مثلا الثلث وانا امتلك ثلثين. بالتالي لما نقوم ببيعها الربح الذي سينتج منها له الثلث ولا لثلثان وهكذا - [01:08:10](#)

فلذلك قال ومثله خياطة ثوب او نسج غزل او حصاد زرع مثلا حصاد الزرع انا عندي زرع قمح فاتي لعمال اقول لهم ما رأيكم ايها العمال ان تحصدوا لي هذا المحصول - [01:08:26](#)

والناتج منه ربعه لكم وثلاثة ارباعه لي ما رأيكم لاحظوا ما اعطيتهم اجرة معينة خمس مئة دينار. لا لا لكم نصف المحصول الناتج وانا لي نصفه ولكم ربعه وانا لي ثلاثة ارباعه هذا كله جائز ولاحظوا فيها شبه بالمضاربة صح؟ شخص قدم مالا - [01:08:45](#)

وهؤلاء يقدمون اعمالا وما سينتج له نسبة منه وانا لي نسبة. لكنها ليست مضاربة بالمفهوم الشرعي لان المال الذي تم تقديمه ها ليس نقدا. لم يتم تقديم نقود تم تقديم اموال وهؤلاء مطالبون بالعمل فيها واموال من العروض وهؤلاء مطالبون بالعمل فيها ويدخلون بعد

ذلك شراكة بينهم - [01:09:04](#)

وبين صاحب المال فهي شبيهة بالمضاربة لكنها ليست مضاربة طيب قال واستيفاء مال استيفاء المال كما قلنا مثلا ان يكون انا اه اريد اموال من شخص اريد مالا من شخص. وهذا الشخص عنيد عتيد لا يعطيني هذا المال - [01:09:28](#)

فاتي لانسان متنفذ او صاحب وجاهة اقول يا فلان انا اريد من فلان الفلاني مبلغ من المال ولا استطيع تحصيله ما رأيك ان تستوفي لي هذا المال؟ انت ما شاء الله بتمون عليه او لك وجاهة في المجتمع او لك يد ضاربة. ما رأيك ان تستوفي لي هذا المال - [01:09:51](#)

ومقابل هذا العمل طبعا ها مقابل هذا العمل ستكون شريكي في نصف هذا المال الذي تستوفيه فيذهب بيده بطريقة من الطرق حصل لي المال والماء سيحصده هو ما تم الاتفاق عليه بيني وبينه. ان له النصف وليالنصفين او له الربع او الي ثلاثة ارباع. فهي مثل نفس

الصورة. اذا - [01:10:10](#)

خياط الثوب نسج غاز الحصاد زرع. اه كذلك استيفاء مال ممتاز كذلك قضية يعني رضاع القن هو يعني ذكر انك ما رأيك اه اعطيك هذا القن العبد الصغير يكون مثلا طفل عبد. وما زال في سن الرضاعة - [01:10:33](#)

فتدفعه لمن يقوم برضاعته مثلا تأتي الى امرأة تقول ايها المرأة خذي هذا العبد ارضعيه يكون عبد طفل ما زال ارضعيه وآآ لكي نصفه ولي نصفه. الان في الوضع الطبيعي المرأة المرضعة تاخذ اجرة - [01:10:51](#)

صح؟ لكن هو الان عرض عليها عرض مشاركة انه ما رأيك انه هذا العبد الصغير ترضعيه واكون لثلاثة ارباع ملك لي وربعه ملك لك او ثلثاه لي وثلثه لك. تصبحين شركة معي في ملكه. وافقت المرضعة فارضته - [01:11:10](#)

وما ستحصده ليس مبلغ محدد من المال كاجارة. بل ما ستحصده هو ان تدخل شركة. شريكة معي في هذا العبد. فلاحظوا كل هذه هي في الاصل الناس تأخذ عليها اجرة يعني خياطة ثوب عائلة الخياط بوخذ اجرة وبقول لك السلام عليكم. كذلك الغزال ياخذ اجرة

منك بقول لك لا يا عمي لا ادخل شركات اعطيني اجرتي - [01:11:27](#)

انتهى الامر. كذلك العمال الذين يحصدون يقول لك اعطنا في اخر اليوم اجرتنا ولا نريد شيء اخر. فعادة هذه العقود الناس تدخل فيها اجارة. لكن لو انهم دخلوا فيها على - [01:11:47](#)

بشكل من اشكال المضاربة او ما يشبه المضاربة فهل يجوز؟ يجوز. هذا الذي يريد ان يقوله الحنابلة. فلو دخلوا فيها على ان يكون ما سيأخذ دونه جزء اه جزء من الناتج - [01:11:59](#)

جزء مشاع طبعا ها جزء مشاع مش جزء معين. يكون جزء مشاع من الناتج. يعني لما اقول للخياط خط هذا الثوب ولك جزء منه ما قل له والله لك الجزء السفلي من الثوب وانا امتلك الجزء العلوي مش راح ينفع هذا الاشتراك. او انت لك الاكمام منه وانا الي الصدر.

او انت لك - [01:12:14](#)

يعني الجيوب والصدر وانا لي الظهر منه. نحدد اجزاء معينة من الثوب. لأ هذا ما بنفع ما سيحصده الخياط او الغزال او العامل الذي سيقوم بالحصاد هو جزء مشاع من الثور - [01:12:34](#)

كوب او من الغزل او من المحصول الزراعي. ربهه مطلقا على العموم وليس ربع معين منه. يعني لو اجانا عمال وقلت لهم ايها العمال ما رأيكم ان تحصدوا هذا المحصول ولكم اه ربع المحصول الواقع في تلك الناحية او ربع المحصول هنا - [01:12:52](#)

تعين منطقة معينة هذا ما بينفع انه فيها نوع من الغرر والجهالة يعني ايش بدريهم كم سيحصل هذا بجوز هذه المنطقة لا لا تحصل شيء اصلا او الكمية الناتجة منها من الحبوب ضعيفة فهذا لا يصلح - [01:13:11](#)

لانه في غرر وجهالة عالية. اذا اردت ان تقوم بهذه المعاملة فينبغي ان يكون الجزء الذي ستعطيه للعامل جزء من السلعة المعروضة. طيب او السلعة الناتجة. اذا بجزء مشاع منه. وكذلك وبيع متاع بجزء من ربحه. نفس الفكرة يمكن اوكل شخص - [01:13:24](#)

راعي دوت وكالة. ووكل شخص في ان يبيع سيارة او اه دابة او ما شابه ذلك. واقول له كم ستحصل على ذلك وتحصل على ذلك اه نصف الربح الذي ستجنيه لي - [01:13:44](#)

ولاحظوا ترى انت بتستفيد هيك هذه العقود يستفيد منها كل الاطراف. لانه انا لما اعطي سيارة لشخص واقول له بعها ولك نصف الربح. هو سيكون حريص على ان يبيعها بمبلغ عالي - [01:13:59](#)

لكن لو قلت له بعها والك خمسين دينار اسه بقول انا ابيع اي شخص يأتيني يعرض علي اي ثمن ابيعها يعني اي ربح بسيط سيحصله وانا في النهاية هي الخمسين دينار ستأتيني ستأتيني. لن يكون حريصا على ان يجلب لك ربحا عاليا فيها. فلذلك من يعني -

[01:14:13](#)

سعة الشريعة الحمد لله انها تساعد على التنافس. فتقول لك تستطيع ان تعطي سيارتك او اي اثاث لشخص وتقول له بع لي هذا الاثاث او هذه السيارة ما ستحصله هو نسبة من الربح. ليس اجرة محددة لأ انا اوكلك وما ستحصله - [01:14:30](#)

يعني ليست وكالة مجانية. انت اوكلك لكن وكالة ستأخذ عليها. لكن ما ستأخذ وليس مبلغ محدد كاجارة فستحصل نسبة من الربح. فهذا يجعلك تحصل على ربح اكثر لان العامل هنا سيحرص على بيع السيارة باعلى ثمن يمكن ان تحصل به. ثم قال ويصح دفع دابة او نحل - [01:14:49](#)

او نحوهما لمن يقوم اه بهما يقوم بهما يعني يصلح شأنهما ويحافظ عليهما. هذا معنى لمن يقوم بهما. يعني يصلح شأن هذه الدابة او ويصلح شأن اه هذه المناحل ويصح دفع دابة او نحل او نحوهما لمن يقوم بهما مدة معلومة. تقول له مثلا اريدك لسنة - [01:15:08](#)

آآ تقوم على شئون هذه الدابة او تقوم على شئون مناحل آآ النحل. ثم قال لمن يقوم بهما مدة معلومة بجزء منهما ايضا هي نفس الفكرة السابقة. ان هنا اعطيت لشخص مناحل العسل. اعطيته المنحلة - [01:15:32](#)

او اعطيته دابة وقلت له هذه الدابة اصلح شأنها وقم على امورها اطعمها ونظفها ولمدة سنة كاملة. وفي نهاية السنة لن اعطيك مبلغ محدد مئة دينار ولا مئتين دينار لأ - [01:15:50](#)

في نهاية السنة ستصبح شريكي في ثلث هذه الدابة او ستصبح شريكي في ثلث هذه في ثلث النحل هل يجوز ذلك؟ نعم يجوز ذلك لذلك قال ويصح ان تدفع دابة او نحلا لشخص يقوم بشؤونها ويحافظ عليها ويصلحها مدة معلومة شهرين ثلاث اربع خمسة تتفق -

[01:16:04](#)

علي معه هسه هو المعتاد انه في نهاية الخدمة يوخذ اجرة. فانت تقول له اه لن اعطيك اجرة محددة بل ساعطيك جزء من انها بالتالي ستكون شريكي في هذه الدابة هذا معنى. وللدابة كيف ستعطيك جزء منها؟ سيكون شريكك فيها. اما بالثلث او بالربع على حسب الاتفاق. او - [01:16:27](#)

تصبح شريكة في النحل. اذا قمت بالمهمة تصبح شريكي في النحل. بالثلث او بالربع او ما شابه ذلك. طيب الان قال والنماء ملك لهما والنماء ملك لهما. الان اذا هذا الشخص قام بالمهمة - [01:16:48](#)

المطلوبة منه سيصبح شريكك في هذه الدابة وفي هذا النحل. اليس كذلك؟ ممتاز اذا اصبح شريكك بالتالي ما ستحصله من نماء ما ستحصله من النماء من هذه الدابة مثلا دابة ماذا تعطي؟ مثلا يمكن ان تعطي نسلا هذه الدابة يمكن ان تعطي لبنا. اه فاصبح هذا اللبن ليس ملكك وحدك - [01:17:04](#)

كصاحب الدابة هو ملك لك وملك لشريكك الجديد. طبعا ده على حسب نسبة الاتفاق وكذلك النسل اصبح ملك لي وملك له. طيب النحل ماذا يخرج النحل؟ عسل. العسل الناتج اه هو ملك لي. اه ملك لي وملك - [01:17:29](#) شريكى لانه شريك الان اصبح يمتلك جزءا من الدابة او يمتلك جزءا من النحل. فالناتج من هذه الدابة او من هذا النحل هو بالتأكيد لم يعد ملك لي وحدي بل سأتقاسمه مع هذا الشريك الجديد. فلذلك قالوا يصح دفع دابة او نحت او نحوهما لمن يقوم بهما مدة -

[01:17:45](#)

معلومة بجزء منهما بعد ان يصبح له جزء من الدابة او من النحل سيكون النماء موزع بيني وبينه على حسب نسبة الملك. قال ويكون النماء ملك لهما قال لا ان كان بجزء من النماء - [01:18:07](#)

كالدرى والنسل والصوف والعسل. وللعامل حينئذ اجرة مثله الان هذه مسألة فيها خلاف في الحقيقة داخل المذهب يقولون آا اذا دفعت دابتك لشخص او دفعت النحل لشخص يصلحه ويحافظ عليه ويرعاه - [01:18:24](#)

يصح ان تقول له آا اعطيك في نهاية المدة جزء من النحل نفسه او جزء من الدابة نفسها تصبح شريك لي فيها ولا يجوز ان تقول له ها هنا ستختلف الامور. ولا يجوز ان تقول له - [01:18:45](#)

اعطيك جزء من النماء مقابل عملك حركزوا فيها جزئية الان انا اعطيته نحل لمدة سنة الان اما ان اقول له في نهاية السنة اعطيك اه جزء من النحل تصبح شريكة في ثلث النحل. او في رבעه او في خمسة او اقول له اعطيك جزء من الناتج. من - [01:19:05](#) اللي هو النماء اعطيك جزء من العسل فقط. ها انت لن تدخل شريكى في النحل. لا لا. لك نصف العسل الناتج او لك ربع العسل الناتج او خمسة. الحنابلة يقولون الصورة الاولى تصح - [01:19:35](#)

والصورة الثانية لا تصح هذا المعتمد في المذهب. انه يجوز ان يعطيه جزء من النحل نفسه. او جزء من الدابة يدخل شريك معه في الدابة. والنماء الذي سينتج بعد ذلك؟ اه نعم يكون موزعا بينهما على حسب حصص الملك. قالوا هي ما عنا مشكلة فيها - [01:19:49](#) اما اذا قال له ابتداء في نهاية الخدمة انا لن اجعلك شريكى في الدابة لا الدابة تبقى ملك ليف كلها. لن اجعلك شريكى في النحل. النحل يبقى لي. لكن مقابل عملك ساعطيك ربع - [01:20:07](#)

الناتج فقط ربع النماء ربع العسل الناتج ربع اللبن الناتج وربع النسلة الناتج. هاي الصورة الثانية الحنابلة قالوا لم يقبلوها. قالوا لا نقبلها. لماذا قالوا لانه الناتج هنا قالوا ابتداء طبعا قد لا تقتنع كثيرا لكن هكذا يعني المسألة. قالوا الناتج هنا - [01:20:22](#) لم ينتج بعمل العامل يعني العسل الذي اخرجه النحل هذا العسل خرج بفعل النحل وليس بفعل العامل يعني العسل هذا من الذي اخرجه؟ قالوا الذي انتجه النحل نفسه وليس العامل. فالنماء هنا - [01:20:45](#)

ليس شيء خرج من العامل بل هو شيء خرج من النحل. كذلك اللبن الذي تنتجه الشاة اللبن او النسل هذا شيء نتج من الشاة الشاة نفسها هي التي انتجت لبن هي التي انتجت نسل. بالتالي - [01:21:04](#)

الناتج من هذه الدواب والحيوانات الدابة والنحل وما شابهها من الحيوانات. هذا ناتج ليس بسبب العامل هكذا قالوا هذا الناتج ليس بسبب العامل. وانما الذي انتجه هو نفس الحيوان. بخلاف مثلا المسائل الصورة السابقة. الان - [01:21:23](#)

لو قال له بع متاعا والربح بيني وبينك هذه تصح لاحظوا الفرق بين صورة بع متاعا والربح بيني وبينك نعم يصح هنا ان يعطيه نسبة من الربح لانه هذا الربح - [01:21:45](#)

هذا النماء هذا الانتاج العامل هو الذي تسبب به فبالتالي له ان يأخذ نسبة من الربح ويكون هذا يعني مقابل عادل. لكن بالنسبة للدواب والنحل وما شابهها ما يخرج منها من لبن من در من عسل هذا ليس من العامل - [01:22:02](#)

هذه قالوا اقدار الله انه النحل يخرج كمية من العسل. وانه هذه الدابة تخرج كمية من اللبن. هذه اقدار الله سبحانه وتعالى فليس للعامل آا ان يأخذ نصيبه منها ان يأخذ مقابل عمله من الربح الناتج. والله الك جزء النحل اه عفوا جزء العسل. جزء اللبن جزء الدر.

قالوا العالم ليس له علاقة في هذه - [01:22:22](#)

فهذه امور من الله سبحانه وتعالى. لذلك انظر الشيخ بن عوض ايش قال؟ قال اه لما علق لا ان كان بجزء من النماء كالدر والنسل

والصوف الذي نكون على الخراف والعسلي اه لانه قال اه لحصول هذا النماء بغير عمل من العامل. هذا النماء حصل بغير عمل من العامل. هيك وجهة نظر - [01:22:48](#)

والحنابلة في المعتمد. لكن هناك رأي آخر في المذهب رواية اخرى عن الامام احمد ورواية قواها الشيخ منصور يعني الشيخ منصور في الكتب المعتمدة من المذهب لا يذكر رواية اخرى في المذهب - [01:23:08](#)

آآ الا اذا كان يميل الى هذه الرواية. ذكرها الشيخ منصور وفي وجهة نظره هي الاقعد انه تصح هذه يعني او يصح هذا النوع من انواع هذا النوع من انواع الشراكة - [01:23:22](#)

يصح هذا النوع من انواع الشراكة وان يكون للعامل النصيب من النماء فقط. ما في مشكلة. ليه ما ليه اخواني؟ في الحقيقة لما تقول ان العسل ليس بسبب العامل هذا كلام يحتاج لنظر - [01:23:36](#)

الان هذه مناحل من الذي اصلحها ورعاها وحافظ عليها وانتبه على امورها حتى استطاع هذا النحل ان ينتج العسل هذه الشاة التي اتت بنسل او اتت بلبن من الذي رعاها خلال العام حتى تصبح قادرة على ان - [01:23:51](#)

تحمل وتصبح قادرة على ان تنتج اللبن. اليس العامل له سببية في ذلك بشكل من الاشكال؟ فقول الحنابلة في المعتمد آآ ان العامل آآ ليس له علاقة بتحصيل هذا النماء. بالتالي ليس له ان يأخذ نصيبه منه. اظنه كلام يحتاج لنظر اكبر. وهناك رواية اخرى في المذهب - [01:24:11](#)

الشيخ منصور الذي يظهر انه يؤيدها ويميل اليها. والمنطق والواقع العملي في وجهة نظري واجتهاد الضعيف. ارى انه يؤيدها ان العامل له وسبب في الناتج وقولهم ليس له سبب في الناتج في وجهة نظري ليس بكبير منطق - [01:24:31](#)

لانه هذا الناتج في النهاية صح؟ ليس العامل هو الذي انتج العسل. الانسان لا يخرج عسلا. وليس العامل هو الذي خرج منه اللبن. لكن له سببية في ذلك وله طرف وله يد. لانه اشرف على هذه المناحل واصلحها واشرف على هذه الخراف واصلحها. فله سببية في ان - [01:24:47](#)

شاء اخرجت لبنا وله سببية في ان النحل انتج عسلا. فلا مانع والله اعلم من ان يقول له رب المال في نهاية الخدمة اعطيك جزء من العسل الناتج. او اعطيك جزء من اللبن الناتج. لا ارى هناك مانع وهي رواية اخرى في المذهب. ويجوز الافتاء كما قال - [01:25:08](#)

المرداوي بروايات المذهب وان لم تكن المعتمدة ما دام يعني الدليل آآ يعرضوها. فلذلك آآ الشيخ مرعي رحمة الله عليه قال في المسألة الاخيرة ويصح دفع دابة او نحل لمن يقوم بهما مدة معلومة بجزء منهما. والنماء يكون ملك لهما لا ان كان ما سيحصله العامل - [01:25:26](#)

فقط جزء من النماء كالدرا والنسل والصوف والعسل. بدكم تفهموا لماذا منعوها؟ قالوا لان العامل هنا ليس هو الذي انتج والذي انتج هذه امور هي نفس الدواب والبهائم. فليس للعامل ان يحصل على نصيبه وعلى اجرته من نماء لم ينتجه هو. لكن - [01:25:46](#)

ما قلنا صحيح هو لم ينتجه هو لكنه حصل بسببه. فالاصل جواز ذلك على الرواية الاخرى. ثم قال وللعامل اجرة مثله. من هنا فسدت فسد الاتفاق وللعامل اجرة مثله هذا يقصد بها الحالة الثانية اذا كان رب المال قال للعامل آآ اعمل على هذا النحل لمدة سنة واعطيك جزء من - [01:26:06](#)

قلنا هذا لا يصح في المعتمد من المذهب. طب اه والله العامل اشتغل. وفي نهاية الخدمة جاء ليأخذ جزء من النماء. فقال له الحنابلة في المعتمد والله لا يحق لك ان تأخذ جزء من النماء. طب قالوا لهم طب وعملي مدة السنة اللي سابقة. ايش اعمل به؟ راح خلص

مجانا؟ لأ. يقولون له تستحق اجرة مثلك - [01:26:28](#)

تعال يا عمي بما انه الاتفاق اللي بينك وبين رب المال كان اتفاق غير دقيق. بالتالي اه نقول لرب المال انت ملزم ان تدفع لهذا العام من اجرة مثله. يعني مثله ماذا يستحق؟ اجرة. والله خمسمائة دينار تعطيه خمسمائة دينار. فهذا اذا نهاية حديثنا في باب الشركات. ان

شاء الله سننتقل - [01:26:48](#)

اه في المجلس القادم لباب الموساقى ولباب المزارعة. والمساقاة والمزارع احبابي هي لا تخرج عن الشركات. هي فيها شكل من

اشكال الشركات لكنها شركات تتعلق بنوع معين من انواع الاعمال نعرف عنها ان شاء الله في المجلس القادم. صلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم - 01:27:08